

ما حكم من شك في عدد أشواط طوافه بعد فراغه من العمرة؟

للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول بعد ان اتممت عمرتي وله الحمد وجدت في نفسي شك هل طفت سبعة او ستة؟ فماذا افعل الشك بعد النهاية والانتهاء من العمرة لا يؤثر ولا تلتفت اليه اما اذا شكت وانت في الطواف - 00:00:00

او شكت وانت في الصلاة بعدد في الاشواط او عدد الركعات تبني على اليقين اذا شكت هل طفت ستة او سبعة تجعلها ستة تأتي بالسابع شكت هل صليت اربع او ثلاث؟ اجعلها ثلاثا وتأتي - 00:00:20 - 00:00:38 بالرابعة وتسجد للسهو -